

شرح كتاب بلوغ المرام - الدرس (75) د. عماد السوايعر

عماد السوايعر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - [00:00:00](#)

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلوات ربي وسلامه عليه - [00:00:19](#)

وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد احبتي في الله اسعد الله صباحكم بكل خير وسرور وبركتنا وعافية هذا هو مجلسنا السابع والخمسون - [00:00:40](#)

من مجالس شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة الاحكام الحافظ بن حجر العسقلاني عليه رحمة ربي تترى الى يوم القيامة وكنا والله الحمد والمنة قد فرغنا في درسنا الماضي من التعليق على فوائد حديث عقبة ابن - [00:01:00](#)

امر وحديث ابي هريرة وحديث ابي قتادة وهذه الاحاديث التي تضمنت اوقات النهي قد قال الحافظ ابن حجر وله اي لمسلم عن عقبة بن عامر ثلاث ساعات كان رسول الله - [00:01:23](#)

صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع. وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول الشمس. وحين ضيفوا الشمس قلنا احبتي في الله - [00:01:43](#)

هذا الحديث اشتمل على ذكر ثلاثة من اوقات النهي. وتسمى اوقات النهي المغلظة وتسمى ايضا اوقات النهي القصيرة قال والحكم الثاني عند الشافعي من حديث ابي هريرة بسند ضعيف وزاد الا يوم الجمعة. وكذا لابي داود عن ابي قتادة - [00:02:05](#)

نحوها او نحوه. قلنا هذه الاحاديث لما تضمنت ذكر اوقات النهي بالاضافة الى حديث ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه والذي تقدم لنا ذكره في الدرس قبل الماضي فقد قال الحافظ عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله - [00:02:28](#)

عليه وسلم يقول لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس. متفق عليه من مجموع هذه الاحاديث احبتي في الله نخلص الى ان اوقات النهي التي ينهى فيها عن الصلاة عن النفل - [00:02:57](#)

مطلقا ابتداء وعلى خلاف فيما سوى ذلك من الصلوات بيناه والله الحمد والمنة لا اقول يؤخذ من جملة هذا الحديث يؤخذ من جملة هذه الاحاديث ان اوقات النهي ايها المسلم الحبيب التي تنهى فيها عن الصلاة خمسة وهي من صلاة - [00:03:17](#)

الصبح الى طلوع الشمس ومن طلوع الشمس حتى ترتفع. قدر رمح وعند قيام الشمس. حتى تزول ومن صلاة العصر اصفرار الشمس ومن الاصفرار حتى يتم الغروب. هذه هي اوقات النهي عن التفصيل. اما على الاجمال فمن صلاة - [00:03:40](#)

صباحي حتى ترتفع الشمس هذا الوقت الاول والوقت الثاني حين يقوم قائم الظهيرة والوقت الثالث من صلاة العصر حتى طوب الشمس اليوم بحول الواحد الاحد سنتكلم واياكم احبتي في الله عن حديث جبير ابن مطعم - [00:04:00](#)

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى رحمة واسعة. قال وعن جبير ابن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبيد مناف يا بني عبيد مناف - [00:04:20](#)

لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار يا بني عبيد مناف لا تمنعوا احدا في هذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار - [00:04:39](#)

رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن حبان رحم الله الجميع تخريج الحديث اقول احبتي في الله هذا الحديث تحديث جبير ابن مطعم والذي يبوب عليه عليه تبويبا عاما وتبويبا خاصا. فنقول مبوبين - [00:05:05](#)

حكم صلاة ذات السبب في اوقات النهي حكم الصلوات ذوات الاسباب في اوقات النهي ويدخل فيها صلاة الطواف او ركعتا الطواف ما حكم صلاة الصلاة ذات السبب تحية المسجد وركعتي الطواف - [00:05:33](#)

في اوقاتي النهي. هذا ما سنتكلم عنه باذن الله في هذا الدرس اقول احبتي الكرام تخريج هذا الحديث هذا الحديث قال الحافظ عنه رواه الخمسة. فقد اخرج ابو داود في سننه. والترمذي في جامعه والنسائي في سننه. وابن ماجة - [00:06:03](#)

في سننه واحمد في مسنده وابن حبان من طريق سفيان ابن عيينة عن ابي الزبير عن عبدالله ابني بابا عن عبدالله ابني بابه عن جبير ابن مطعم هذا الحديث احبتي في الله - [00:06:24](#)

اسناده صحيح اسناده صحيح ورجاله رجال مسلم هذا الحديث احبتي في الله حديث صحيح فرجاله رجال الامام مسلم وقد صححه الترمذي وابن حبان وغيرهم من العلماء ومن المعاصرين الشيخ الالباني رحم الله الجميع - [00:06:52](#)

وابو الزبير احبتي في الله كما لا يخفى على شريف علمكم الراوي المشهور عن جابر وهو محمد ابن تدرس صدوق يدل على كمال الحافظ التقريب وقد صرح بالسماع المدلس اذا صرح بالسماع فقد انتفت - [00:07:28](#)

التدليس وكان يدل على كماله هو معروف عن جابر فقط وقد قال غير واحد من العلماء منهم الحاكم قال اهل الحجاز والحرمين ومصر والاعوالي ليست تدليس من مذهبهم وعبدالله ابن باباه الذي ورد ذكره وهو الراوي - [00:07:54](#)

عن جبير ابن مطعم كما قال الحافظ في التقرير. فالحديث كما تلاحظون صحيح فسفيان ابن عيينة الامام العلم المشهور وابو الزبير صرح بالتحديث وهو من رجال مسلم كذلك وعبدالله ابن باباه - [00:08:22](#)

وجبير ابن مطعم صحابي هذا الحديث فهذا الحديث لا اشكال في صحته ولله الحمد والمنة هذا الحديث لا اشكال في صحته ولله الحمد والمنة اقول احبتي في الله الفاظ هذا الحديث - [00:08:46](#)

الفاظ هذا الحديث يا بني عدي ما ناف يا عبد مناف او عبد مناف وعبد مناف ابن قصي الجد الثالث للنبي صلى الله عليه وسلم عبده مناف ابن قصي الذي ينادي النبي صلى الله عليه وسلم على بنيه هنا هو الجد الثالث - [00:09:10](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم وذريته هم اعز بيت من قريش حرية عبد مناف اعز بيت من قريش فهم اسياذ مكة وفيهم السدانة والحجاب واللقاء واللواء والسقاية فلذا خصهم النبي صلوات ربي وسلامه عليه - [00:09:38](#)

في هذا الخطاب والله تعالى اعلم. لتعلقهم بالبيت تعلقا مباشرا وقد خصهم النبي صلوات ربي وسلامه وقوله صلى اي ساعة شاء المقصود بالصلاة ها هنا ما المقصود بالصلاة ها هنا - [00:10:08](#)

نقول احبتي الكرام المقصود بالصلاة ها هنا صلاة ركعتي الطواف الصلاة ركعتي الطواف المقصود في الصلاة هنا الصلاة ركعتي الطواف بدليل ان هذه الصلاة قورنت بالطواف بدليل ان هذه الصلاة قرنت بالضعف. النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا احدا طاف بالبيت وصلى - [00:10:37](#)

فذهب اكثر اهل العلم الى ان المقصود بالصلاة هنا ركعتا الطواف وقيل ان المراد بالصلاة جميع انواع الصلوات جميع انواع الصلوات وهذا ينبني عليه خلاف سياي ذكره وقيل ايضا قيل ايضا - [00:11:10](#)

ان المقصود نعم. قيل ان المقصود في الصلاة هنا مطلقة الصلوات انطلاقا نقول احبتي والظاهر والارجح ان المقصود هنا صلاة الطواف ويؤيده رواية ابي داود يؤيد هذا القول ان المقصود - [00:11:41](#)

في قوله صلى ليست مطلق الصلاة وانما المقصود ها هنا ركعتا الطواف يؤيد ذلك رواية ابي داود. هنا تظهر اهمية النظر في الروايات والطرق ستجد فيها فوائد جمة يا طالب العلم. نقول يؤيد ذلك رواية ابي داود فقد جاء - [00:12:13](#)

فيها واستمع يا طالب العلم لرواية ابي داود قال لا تمنعوا احدا يطوف بهذا البيت. لا تمنعوا احدا يطوف بهذا البيت ويصلي اي ساعة شاء من ليل او نهار. يطوف ويصلي - [00:12:40](#)

يطوف ويصلي هنا يدل والله تعالى اعلم ان المقصود في الصلاة ركعتا الطواف والله المسائل الفقهية المسائل الفقهية ساتحدث احبتي في الله اولاً عن حكم ادائي الصلوات ذوات الاسباب في اوقات النهي - [00:13:03](#)

ساتحدث ابتداء حكمي الصلوات ذوات الاسباب في اوقات النهي ثم سأحدث عن اداء ركعتي الطواف على وجه الخصوص واقول مستعينا بالله ما حكم اداء الصلوات الاسباب في اوقات النهي ركعتي تحية المسجد - [00:13:36](#)

وسجود التلاوة وصلاة العيد يدخل في ذلك والكسوف وغيرها من الصلوات ذوات السبب اقول ذهب جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والحنابلة في مشهور مذهبهم الى عدم جوازي نفل الصلاة في اوقات النهي مطلقاً - [00:14:13](#)

سواء كانت الصلاة من الصلوات ذات السبب لم تكن كذلك نقول يا اخواني بجمهور العلماء من الاحناف المالكية والحنابلة في مشهور مذهبهم الى ان المسلم لا يجوز له ان يصلي الصلاة - [00:14:48](#)

النافلة ومنها صلاة ذات السبب في اوقات النهي مطلقاً لو دخلت المسجد في وقت غروب الشمس ووقت طلوع الشمس او بعد صلاة العصر او بعد صلاة الظهر الفجر او حين يقوم قائم الظهيرة فتمنع من الصلاة. لا يجوز لك ان تصلي على قول جمهور اهل العلم - [00:15:13](#)

استدلوا احبتي في الله بعموم احاديث النهي استدلالاً احبتي في الله بعموم احاديث النهي في حديث ابي سعيد الذي ذكرته لك في بداية الدرس وكحديث عقبة بن عامر عموم احاديث النهي - [00:15:42](#)

تدل عند الجمهور احبتي في الله الى ان الانسان لا يصلي الصلاة ذات السبب في اوقات النهي عموم هذه الاحاديث عن الصلاة ذات السبب في اوقات في اوقاتي نقول احبتي - [00:16:07](#)

بينما ذهب الامام الشافعي حينما ذهب الامام الشافعي رحمه الله واحمد في رواية اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم جمع من المعاصرين المحققين الى جواز اداء الصلاة ذات السبب - [00:16:33](#)

في اوقات النهي الى جواز ادائك الصلاة ذات السبب في اوقات النهي واستدل اصحاب هذا القول مستدلة اصحاب هذا القول جملة من الاحاديث وجملة من الدالة حتى بلغت واصلها بعضهم - [00:17:04](#)

الى اكثر من خمسة وثلاثين دليلاً اكثر من خمسة وثلاثين دليلاً على جواز اداء الصلاة ذات السبب في اوقاتي النهي من ذلك من هذه من ادلة الترجيح احبتي الكرام هذا الحديث - [00:17:36](#)

من ادلة الترجيح هذا الحديث النبي صلوات ربي وسلام عليه يقول بلسان عربي مبين لا تمنع احدا طافت بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء اية ساعة شاء من ليل او نهر - [00:18:01](#)

يدخل فيه يدخل فيه اوقات النهي يدخل فيه هذا الدليل الام كذلك استدلو بان احاديث النهي عامة واحاديث الاسباب عامة محفوظة قالوا حديث النهي عامة مخصوصة واحاديث ذوات الاسباب عامة محفوظة - [00:18:25](#)

والعام المحفوظ مقدم على العام المخصوص ذلك ان احاديث النهي ثبت تخصيصها نقول من ادلة اصحاب القوي الثاني ان حديث النهي عامة مخصوصة عامة لكنها مخصوصة ورد تخصيصها اتفاق العلماء كما - [00:19:09](#)

عند اكثر العلماء كما في احاديث قضاء كما في احاديث قضاء الفوائت من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا اذا هذا يدل حفظكم الرحمن على ان على ان هل احاديث احاديث النهي عامة لكنها مخصوصة - [00:19:43](#)

ذلك ان احاديث النهي ثبت تخصيصها بقضاء الفوائد وغير ذلك اما احاديث ذات السبب فهي عامة محفوظة عامة محفوظة العام المحفوظ يقدم على العامل مخصص المحفوظ يقدم على العامي المخصص - [00:20:09](#)

كذلك احبتي الكرام استدلو استدلو سلمكم الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ذات مرة والله ذات مرة ولما انتهى من صلاته وجدا رجلين لم يصليا مع الجماعة وهذا في حديثي يزيد ابن الاسود - [00:20:42](#)

فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان جيء بهما ترعد فرائضهما قال فلا تفعلوا اي لا تعودا الى هذا الى آآ الى عدم الصلاة لانهما اه لما سألهم النبي صلى الله عليه وسلم اجابا بانهما صليا في رحالهما يعني صليا - [00:21:15](#)

لقومهما ثم جاء الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا المجهى في وقت نهى بعد الصلاة بعد صلاة الفجر او صلاة العصر والشك مني قال فلا تفعلوا اذا صليت اذا صليتما في رحالكما - [00:21:33](#)

ثم اتيتهم المسجد جماعة فصليا معهم فانهما لك ما نافلة هذا الحديث سيأتي فانها لكما نافلة هذا يدل على تجويز اداء هذه الصلاة في مثل هذه الصورة حتى لو كان الوقت وقت نهى فهذا تخصيص للنهي - [00:21:50](#)

هذا تخصيص للنهي كذلك من ادلة تخصيص النهي العام ما ورد في قضاء راتبة الفجر وسيأتي ذكرها في حديث مستقل وورد في قضاء راتبة الفجر وسيأتي ذكرها في حديث مستقل عن القول - [00:22:12](#)

في صحة الحديث فنقول احبتي الكرام لكن حديث تحية المسجد عام في جميع الاوقات عام في جميع الاوقات. ولم يدخله التخصيص معنى قولنا ومعنى قول العلماء ان احاديث النهي من العام المخصوص واحاديث ذوات السبب من العام المحفوظ اي ان احاديث اداء الصلوات ذوات السبب عامة في كل وقت - [00:22:38](#)

فلم تخصص. لم يرد عندنا دليل يخص اداء الصلوات ذوات الاسباب في اوقات معينة هذا معنى قول العلماء عام محفوظ اي لم يخص واضح اخواني؟ يعني مثال الاحاديث التي تأمرنا باداء ركعتي تحية المسجد. هل جاءت احاديث تخصص ذلك؟ تخصص - [00:23:12](#)

تمنع من اداء ركعتي المسجد في وقت معين؟ لا. اذا هذه احاديث عامة مخصوصة. وحديث النهي عام عامة محفوظ عفوا. وحديث النهي النهي عام محف مخصوص عام محفوظ احاديث الصلوات ذوات الاسباب - [00:23:38](#)

عامة في كل وقت ولم يرد تخصيص لها. اما احاديث النهي عن الصلاة فهي عامة لكنها مخصوصة. وردت بقضاء الفوائت وركعتي الطواف وغير ذلك من الاحاديث. فنقول سلمكم الرحمن العام واحفظ هذه قاعدة - [00:23:58](#)

العام المحفوظ مقدم على العام المخصوص العام المحفوظ مقدم على العامي المخصوص كذلك احبتي الكرام وجود اثار عن الصحابة تدل على ادائهم صلاة ذوات الاسباب في اوقات النهي وسأذكر بعد قليل - [00:24:17](#)

واقول حفظكم الرحمن الاحاديث او الحديث عموما اذا دخله التخصيص صار اضعف من الحديث الذي لم يدخله التخصيص العلماء يقولون اتحدث عن تعليلهم الماضي. اقول لما قلنا ان احاديث النهي من العام المخصوص واحاديث - [00:24:56](#)

الصلوات ذوات الاسباب من العام المحفوظ والعامل محفوظ يقدم لماذا؟ لان تخصيص الحديث يدل على تضعيفه لا يعني تضعيفه اسنادا وحكما لا وانما الدلالة الان لا يبقى عاما احبتي الكرام كذلك - [00:25:24](#)

من ادلة الترجيح وانا لا زلت اذكر لكم ادلة الترجيح من ادلة الترجيح يا اخواني ان ذوات الاسباب تفوت بفوات سببها بخلاف النوافل المطلقة فلا تفوت لذلك النهي متوجه الى النفل المطلق لا الى ذات السبب - [00:25:44](#)

فذات السبب اذا فات سببها ذهب سببها ذهبت فأتت اما النافلة المطلق يستطيع ان يصلها الانسان ليس لها سبب فلا تفوت تبقى قائمة. انسان يريد ان يتنفل طفلا مطلقا ونقول له لا تصلي - [00:26:15](#)

لا تصلي بعد الفجر حتى ترتفع الشمس لك نيسان دخل المسجد بعد صلاة الفجر او عند شروق الشمس ماذا نقول لهم الان هذا دخوله سبب للصلاة عند المسجد نقول بارك الله فيكم هذا السبب يفوت - [00:26:35](#)

الصلاة تفوت بفوات سببها الصلاة متعلقة بالدخول السبب سيدفات السبب وفاة دخوله كالمسجد فات حكم هذه الصلاة فاتت الصلاة خلاف النفل المطلق انت مخير لذلك نقول له صلي واجلس هذا على قول الشافعية يا كرام. نقول - [00:26:56](#)

وقالوا ذوات الاسباب مقرونة بسبب فلا تدخل في اوقاتي النهي ولا سيما اخواني هذا من اقوى ادلة الشافعي حقيقة قال ثبت في بعض احاديث النهي ثبت في بعض احاديث النهي - [00:27:22](#)

ان النهي ثبت في بعض احاديث النهي ان النهي ان النهي متجه الى من تحرى الصلاة في اوقات النهي ثبت في بعض احاديث النهي الى ان النهي متجه الى من تحرى - [00:27:48](#)

اداء الصلاة في وقت النهي وليس من صلى لسبب وانما هو يريد يتحرى ان يصلي في هذا الوقت ومن ذلك حديث ابن عمر مولى معنا

في الدرس الماضي حديث ابن عمر - [00:28:21](#)

قال النبي صلوات ربي وسلامه عليه لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها. وهذا الحديث في البخاري ومسلم حديث ابن عمر عند البخاري ومسلم لا تحروا لا تتحرى لا تتقصد لا تعتمد الى اداء الصلاة - [00:28:42](#)

وقت طلوع الشمس وقت غروبها هذا الحديث على ماذا يدل يا اخواني؟ يدل على ان النهي منصرف الى انسان يفعل مثل هذا ان النهي منصرف الى كل من يتقصد يتحرى اداء الصلاة. لكن انسان لم يتحرى وانما دخل المسجد في هذا الوقت - [00:29:07](#)
هذا لم يتحرى اداء الصلاة وقالوا ان النهي يا كرام للمتحرى لا لمن يصلي صلاة مقرونة بسبب نعم ويا اخواني هذه المسألة من المسائل حقيقة التي فيها خلاف قوي بين العلماء - [00:29:29](#)

هذه المسألة من المسائل التي فيها خلاف قوي بين العلماء كما ذكرنا القول الاول قول جمهور اهل العلم قول جمهوري اهل العلم واحاديث النهي كما قال الطعاوي بلغت حد التواتر - [00:29:56](#)
بلغت حد التواتر لكن يا كرام حقيقة المتأمل المتأمل لهذه المسألة يجد الاحوط المتأمل لهذه المسألة يجد ان الاحوط في حق المسلم ان لا يصلي الصلاة ذات السبب في اوقات النهي القصيرة - [00:30:16](#)

المتأمل للمسألة وادلتها قوة الخلاف فيها والاثار المروية عن الصحابة يجد ان الاحوط ان لا يصلي المسلم الصلاة ذات السبب في اوقات النهي الثلاثة القصيرة الوارد ذكرها في حديث عقبة بن عامر - [00:31:00](#)
في حديث عقبة اوقات النهي الثلاثة التي ذكرناها في حديث عقبة ابن عامر نهي المغلظ لماذا يا اخواني لماذا هذا اقول ان صح التعبير الترجيح بناء على الاحماض ذلك لورود - [00:31:29](#)

اثاري عن الصحابة احفظوا يا طلبة العلم وردت اثار عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ذكرها ابن ابي شيبه في مصنفه عن ابن عمر وعن المسور ابن مخزومة وعن معاذ ابن عفراء - [00:31:50](#)
وغيرهم. ابن عمر والمسور ابن مخزومة ومعاذ ابن عفراء ثلاثة من الصحابة وغيرهم ذكر ابن ابي شيبه في مصنفه اثارا عن بعض الصحابة كالذين ذكرت لكم ثبتت عنهم انهم اخروا - [00:32:16](#)

تأخروا اداء صلاة ركعتين الطواف عن وقت النهي فاذا كان هؤلاء قد اخروا ركعتي الطواف كما ثبت ذلك. كما ثبت عنهم كما ثبت ذلك عنهم عند ابن ابي شيبه انهم - [00:32:40](#)
ووقت الصلاة يعني وقت اداء ركعتي الطواف بعد فراغهم من الطواف كان وقت غروب الشمس تأخروا ذلك اذا ما بعد الغروب او الى ما بعد الشروق دل هذا يا كرام هذا الفعل - [00:33:11](#)

على ان تأخير الصلاة ذات السبب وعدم فعلها في وقت النهي الباب اولى كيف يعني ايه من باب اولى لان ركعتي الطواف لان ركعتي الطواف ورد فيهما حديث ورد فيهما حديث يجوز ومع ذلك هؤلاء الصحابة اخروا - [00:33:31](#)
فكيف بغير في غيرها من الصلوات اي بغير بصلوات نوات السبب غير ركعتي الطواف كتحية المسجد وهذا اشهر صورة تعرض لنا تحية المسجد تحية المسجد اقول يا كرام اعيد انا حقيقة هذه الاثار - [00:33:54](#)

هي عمدة الترجيحي والله تعالى اعلم. نقول الاحوط الا يصلي المسلم الصلاة ذات السبب في اوقات النهي القصيرة الثلاثة الوارد ذكرها في حديث عقبة ابن عامر السبب تأخيرها ثلاثة من الصحابة - [00:34:17](#)
تأخيرهم اداء ركعتي الطواف وقت النهي اذا كان هؤلاء قد اخروا ركعتي الطواف عن وقت النهي غيرها من باب اولى لان ركعتي الطويل لان ركعتي الطواف ورد فيهما حديث يجوز - [00:34:54](#)

الصحابة سلمكم الرحمن اخروا وهذا فهم من هؤلاء الاصحاب رضي الله تعالى عنهم وهذا حقيقة ما نميل اليه وما نصنعه انك يا مسلم لا تصلي الصلاة ذات السبب في وقت النهي ولكن - [00:35:12](#)
يا اخواني الخلاف في هذه المسألة خلاف عال فمن صلى لا ينكر عليه دخل فصلى تحية المسجد في وقت النهي لا ينكر عليه ومن لم يصلي لا ينكر عليه وكل له دليله - [00:35:33](#)

وأدلة كما ترون قوية جدا وأنا أقول هذا تنبيهها في بعض ما يصنعه أفاضل أخواننا من استغراب عدم أداء صلاة تحية المسجد في أوقات النهي نقول من لم يصلي - [00:35:57](#)

إن كان طبعاً يتبنى هذا الرأي وينصره له حظ كبير من النظر وهذا والراجح عند أخيكم العبد الفقير إن الصلاة السبب لا تصلى في أوقات النهي المغلظة استدلالاً بما جاء - [00:36:21](#)

عن ثلاثة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم بإسانيد صحيحة أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه أخرجها ابن أبي شيبة يقول سلمكم الرحمن. إذا هذه خلاصة أو هذا خلاصة القول - [00:36:40](#)

خلاصة في هذه المسألة خلاصة القول في هذه المسألة إن قائلين عدم الجواز عدم جواز أداء الصلوات إن في مطلقاً بما فيها ذوات السبب هذا قول جمهور العلماء الحنفية والمالكية والحنابلة. في مشهور مذهبهم - [00:37:06](#)

وقول قوي له أدلة بلغت حتى التواتر أدلة النهي والقول الثاني قلنا قول الشافعية نصره ابن تيمية وهي رواية عن الإمام أحمد وهو قول قوي جداً وله أدلته القوية جداً يا كرام. التي تدل على جواز أداء الصلاة ذات السبب - [00:37:34](#)

استدلّاهم سلمكم الرحمن استدلالهم بسطتها وذكرتها لكم ومنا في هذا الدرس العبد الفقير إلى إن الاحوط الاحوط المسلم إلا يصلي الصلاة ذات السبب في أوقات النهي الثلاثة القصيرة لما ثبت - [00:38:01](#)

عن الصحابة مع أني أقول يا أخواني إن أدلة الفريق الثاني أقوى من أدلة الجمهور أدلة أصحاب القول الثاني أقوى من أدلة الجمهور حقيقة كما ذكرت وفصلنا ذكر الأدلة وذكرنا الأجابات أجابات الجمهور - [00:38:26](#)

عن أدلة أو أجابات الشافعية الأدلة عن أدلة الجوهر يعني أقول لأخواني حقيقة أدلة الشافعية أقوى الجمهور لكن ما دام الخلاف قوياً وما دامت المسألة وما دامت أو ما دامت الآثار ثبتت عن الصحابة - [00:38:52](#)

أنهم تركوا الصلاة في هذه الأوقات أوقات النهي المغلظ الثلاثة القصيرة الاحوط عندي وأنا الآن أرجعه بناء على الاحوط حقيقة إن لا يصلي المسلم الصلاة ذات. السبب في وقت النهي ولا ينكر - [00:39:17](#)

على من يتبنى هذا القول فهو قول جمهور العلماء أدلتهم التي نحترمها مع تقويتنا لأدلة الشافعية تقويتنا لأدلة الشافعية والله تعالى أعلم والله انتقل أخواني سلمكم الرحمن إلى مسألة المسألة الثانية من مسائل هذا الحديث - [00:39:37](#)

المسألة الثانية من مسائل هذا الحديث وهي مسألة هل المقصود الصلاة هنا صلاة ركعتا وصلاة ركعتي الطواف أو مطلق الصلاة قد أشرت لها عند حديثي عن الألفاظ وأعيد فأقول أحبتي الكرام - [00:40:05](#)

ذهب أكثر أهل العلم إلى أن هذا الحديث حديث جبير بن مطعم يتحدث عن ركعتي الطواف ذهب أكثر أهل العلم إلى أن هذا الحديث يتحدث عن ركعتي الطواف وليس عن مطلق الصلاة - [00:40:34](#)

النبي صلوات ربي وسلامه عليه يقول يا بني عبيد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أيت ساعة شاء المقصود بصلى مطلق الصلاة تحية المسجد النفل المطلق أو ركعتا الطواف - [00:41:05](#)

نقول ذهب أكثر أهل العلم ذهب أكثر إلى أن المقصود بهذا الحديث هو ركعتا الطواف وليس مطلق الصلاة وليس مطلق الصلاة. نعم وهذه المسألة أخواني كما قلت لكم في بداية الكلام هذه أخص من مسألة آآ الصلوات ذات السبب ركعتا الطواف - [00:41:26](#)

أقول أحبتي الكرام بينما ذهب جماعة من أهل العلم بينما ذهب جماعة من أهل العلم ذهب جماعة من أهل العلم إلى تجويز جميع الصلوات جميع النوافل مطلقة أو ذات سبب أو غير ذلك - [00:42:04](#)

في أوقات النهي في مكة وقالوا المقصود هنا ليست ركعتا الطواف وإنما كل الصلوات ومكة مستثناة من وقت النهي يعني كيف أجابوا عنه أدلة أوقات النهي العامة قالوا مكة مستثناة - [00:42:34](#)

وهذا مشهور مذهب الشافعية يا كرام وهذا هو مشهور مذهب الشافعية إلى أن مكة مستثناة من النهي عموماً فلك إن تتنفل وإن تصنع غير ذلك فلفظ الصلاة مطلق ويحمل على عموم الصلاة - [00:42:59](#)

ويحمل على عموم الصلاة كما قلت لكم يا أخواني الراجح هو أن إن أحاديث النهي هنا تنهى عن الصلاة وإن الاستثناء فقط لركعتي

الطواف وان الاستثناء فقط لركعتي الطواف بناء على هذا الحديث - [00:43:27](#)

اذا نقول الراجح ان الصلاة المذكورة في هذا الحديث هي صلاة ركعتي الطواف وليس عموم الصلاة لان عموم الصلاة لان عموم الصلاة نفس المطلق ورد النهي عنها في احاديث كثيرة - [00:44:03](#)

وهذا الحديث خصص ركعتي الطواف مخصصة ركعتي الطواف ونقل سلمكم الرحمن يبقى النهي يبقى النهي في باقي الصلوات غير خير ركعتي الطواف ولا وجه لاستثناء مكة لا وجه لاستثناء مكة. اذا احفظ حفظك الرحمن - [00:44:25](#) يقولون الشافعية يقولون هم يقولون ما يجوز النفل المطلق الا في مكة في اوقات النهي يقولون استدلالا بهذا الحديث يقولون النهي عن النفل المطلق في كل مكان الا في مكة استدلالا - [00:44:55](#)

في هذا الحديث لكن الراجح ان مكة كغيرها من البلاد ندخل في اوقات النهي ويستثنى من ذلك اوقات الصلوات ونقل سلمكم الرحمن ما رواه مجاهد وهذه مهمة اكتبوها يا اخواني - [00:45:13](#) ما رواه مجاهد قال قدم ابو ذر مكة فاخذ بعضادتي الباب امسك بالباب وقال روى مجاهد فقال ابو ذر مكة فاخذ بعضادتي الباب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:45:37](#)

لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الا بمكة الا بمكة هذا من ادلة الشافعية في مشهور مذهبهم على ان النفل المطلق يجوز في مكة - [00:46:06](#)

حتى في اوقات النهي يستدلون بهذا الخبر عن ابي ذر والذي يرفعه الى النبي صلوات ربي والسلام عليكم. لكن هذا الحديث يا اخواني ضعيف هذا الحديث اخرجه الطبراني في اوسط باسناد ضعيف - [00:46:26](#) وهو معلول في ثلاث علل وهو معلول في ثلاث علل احد رواته وهو عبد الله ابن المؤمل ضعيف ضعفه احمد ففي اسناده عليه كذلك اعل هذا الحديث بالانقطاع مجاهد لم يسمع من ابي ذر - [00:46:47](#)

كما قال الحافظ ابو حاتم والبيهقي وابن عبد البر مجاهد لم يسمع من ابي ذر هذا قول الحافظ حاتم الرازي والبيهقي وابن عبد البر وغيره اذا هذا الحديث الذي استدل به الشافعية في مشهور مذهبهم - [00:47:19](#) على جواز اداء الصلاة النفل المطلق في مكة نقول اذا هذه المسألة الثانية وهذا الحديث ضعيف نقول هذه المسألة الثانية اخواني التي تكلمنا عنها اليوم وهي هل المقصود بالصلاة؟ الوارد ذكرها هنا - [00:47:42](#)

صلاة ركعتا او صلاة ركعتي الطواف او المقصود بها مطلق الصلاة نقول الصحيح ما هو مذهب اكثر اهل العلم ان المقصود بها صلاة ماذا ركعتي الطواف وليس العموم المطلق مثل المطلق - [00:47:59](#)

وما استدل به الشافعية او بعض الشافعية نعم في مشهور مذهبهم من حديث مجاهد فهو حديث ضعيف اخرجه الطبراني في معجمه الاوسط دار قطني والبيهقي وغيرهم لكن الحديث لا يثبت - [00:48:18](#)

والله تعالى اعلم والله تعالى اعلم. المسألة الثالثة من مسائل هذا الحديث احبتي في الله حكم ركعتي الطواف في اوقات النهي تحدثنا عن الصلاة ذات السبب في اوقات النهي. وبيننا الخلاف فيها - [00:48:37](#)

الان حكم اداء ركعتي الطواف في اوقات النهي هذه المسألة اخص من مسألة فعل الصلوات ذوات الاسباب يوجد من القائلين بمنع اداء الصلاة ذات السبب في اوقات النهي منهم من جواز ركعتي الطواف - [00:49:00](#)

منهم من جواز ركعتي الطواف فنقول يا اخواني اختلف العلماء في جواز اداء ركعتي الطواف في اوقات النهي على قولين مشهورين. القول الاول قول جمهور العلماء انه لا يجوز للانسان ان يصلي ركعتين الطواف في اوقات النهي للعمومات. وقلنا هذا قول جمهور اهل العلم من الحنفية - [00:49:28](#)

المالكية رواية عند الحنابلة والقول الثاني هذا الخلاف فيها نفس الخلاف في المسألة الاولى. والقول الثاني لكن الخلاف اقوى لكن الخلاف اقوى. نقول الخلاف فيها كالخلاف في المسألة الاولى لكن الخلاف اقوى لوجود دليل صريح - [00:49:53](#) صحيح في مسألة ركعتي الطواف والقول الثاني جواز اداء ركعتي الطواف في اوقات النهي لقوله صلوات ربي وسلامه عليه في

حديث جبير لا تمنع احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار فهذا يدخل فيه اوقات - [00:50:12](#)

النهى والله تعالى اعلم والله تعالى اعلم. فنقول يا كرام من جو وزع اداء الصلاة ذات سبب في اوقات النهي يجوز هذا من باب اولى وهو قول الشافعية واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:50:34](#)

ومن ومن منع فانه يمنع حتى يمنع من اداء ركعتين الطواف الا بعضهم جوز والله تعالى اعلم وقلنا سلمكم الرحمن احبتي في الله الاحوط التأخير كما جاء ذلك عن ثلاثة من الصحابة - [00:50:55](#)

كما جاء ذلك عن ثلاثة من الصحابة والله تعالى اعلم والله تعالى اعلم هذه يا اخواني ابرز المسائل الفقهية اليوم في حديث جبير ابن مطعم اذا الحديث من ادلة جواز الصلاة - [00:51:22](#)

الصلاة اداء صلاة الصلاة ذات السبب في اوقات النهي فيه استثناء من النهي عن الصلاة في اوقات النهي وانه لا حرج طاف بعد العصر او طاف بعد الصبح صلى الله - [00:51:48](#)

اعلم هذا بناء على طبعا المسألة فيها خلاف وبيننا الراجح وقلنا اه ما هو الاحوط وغير ذلك اذا نكون بذلك قد فرغنا من حديث نطعم وننتقل ان شاء الله تعالى في درسنا المقبل الى حديث ابن عمر - [00:52:07](#)

في تفسير الشفق هذا والله تعالى اعلى واعلم. صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين الحمد لله رب العالمين - [00:52:23](#)